

فتاوى الألبانى }4203} حكم الصلاة في الطابق السفلي من

المسجد

محمد ناصر الدين الألبانى

الصلاه ما بجواز صلاه الضابط السفلي الا بعد ان يمتلى الطابق يعني صلاه هنا في المروه كما يصلى الناس في المسجد النبوى خارج المسجد وبعدهم امام الائمه. خزائن الرحمن تأخذ بيدهك الى الجنة - 00:00:00